

## النصوص المعتمدة ◀

مؤتمر العمل الدولي - الدورة ١٠٩، ٢٠٢١

### قرار بشأن مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لكافة الأقاليم في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية

(١٨ حزيران/يونيه ٢٠٢١)

إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، المنعقد في دورته ١٠٩ لعام ٢٠٢١،

إذ يذكّر بأنّ صكّ تعديل دستور منظمة العمل الدولية لعام ١٩٨٦ اعتمد بأغلبية ٣٥٢ صوتاً مؤيداً مقابل ٤٤ صوتاً معارضاً، ولم يمتنع أحد عن التصويت بشكل أساسي بهدف جعل تشكيل مجلس الإدارة أكثر تمثيلاً قدر المستطاع، بما في ذلك عن طريق إلغاء المقاعد المخصصة للدول الأعضاء ذات الأهمية الصناعية الرئيسية؛  
وإذ يشير إلى أنه حتى الآن، صدقت ١١٦ دولة عضواً على صكّ التعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ ولا يزال من المطلوب تسعة تصديقات إضافية، بما في ذلك ثلاثة تصديقات على الأقل من الدول الأعضاء ذات الأهمية الصناعية الرئيسية، ليدخل التعديل حيّز النفاذ؛

وإذ يشير إلى أنه وفقاً لإعلان مؤوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، لا يمكن لمساهمة الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية مساهمة كاملة في سعيها إلى تحقيق العدالة الاجتماعية أن تكون مضمونة إلا عن طريق مشاركتها الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية للمنظمة؛

وإذ يشير أيضاً إلى قراره بشأن إعلان المؤوية من أجل مستقبل العمل، الذي يدعو إلى إنجاز عملية التصديق على صكّ تعديل دستور منظمة العمل الدولية لعام ١٩٨٦ في أقرب فرصة، بغية أن تُستكمل فعلياً ديمقراطية سير أعمال وتشكيل هيئات إدارة منظمة العمل الدولية؛

وإذ يدرك بأنّ الإشارة إلى الدول "الاشتراكية" في أوروبا الشرقية في المادة ٧ (٣) (ب) "١" من صكّ التعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ أثار قلق بعض الدول الأعضاء واحتجّت عليه باعتباره عائقاً أمام التصديق، بسبب تغير الظروف الواقعية تغيراً جذرياً؛

وإذ يؤكّد على ضرورة التمثيل العادل لكافة الأقاليم وإرساء مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء؛

وإذ يعرب عن تقديره لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي المعني بالمشاركة الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية،

١. يعلن أنّ مفهوم الدول "الاشتراكية" في أوروبا الشرقية المشار إليه في المادة ٧ (٣) (ب) "١" من صكّ التعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ لم يعد يتفق مع الوضع الجيوسياسي الحالي، وبالتالي يعتبر أنه أصبح متقادماً؛

٢. يدعو الدول الأعضاء، ولا سيما الدول ذات الأهمية الصناعية الرئيسية، التي لم تصدق بعد على صكّ التعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ أن تنظر في التصديق على الصكّ المذكور من باب الأولوية؛

٣. يدعو مجلس الإدارة إلى تكثيف جهوده لاستكمال عملية التصديق على صك التعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ ويدعو كذلك رئيس مجلس الإدارة أن يدرج في تقريره السنوي المقدم إلى المؤتمر قسماً محدداً بشأن هذا الموضوع؛
٤. يدعو مجلس الإدارة إلى أن يطلب من المدير العام تكثيف أنشطته الترويجية من خلال التواصل مع جميع الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على صك التعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ وتقديم ردودها في كل دورة من دورات مجلس الإدارة.